

الوقائع المصرية

مجلة رسمية للحكومة المصرية

(العدد ١١) الصادر في يوم الاثنين ٢٤ هجر سنة ١٣٦٥ - ٢٨ يناير سنة ١٩٤٦ (السنة ١١٧)

لبنان النيل من الطبقة الخامسة

لهلى

حضرة عفيفى نصار افندى ، المفتش بوزارة المعارف العمومية سابقا .
لحضرة عبد المجيد الشافى افندى ، الأستاذ بدار العلوم سابقا .

هوانين . هراسيم . هرات ، الخ .

قانون رقم ١ لسنة ١٩٤٦

بتقرير أحكام جديدة بشأن التعويض عن التلف الذى يصيب
المبانى والمصانع والمعامل والآلات الناتجة بسبب الحرب

هحن هاروق لأول ملك هصر

هحر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا
عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يؤوقف فرض الضريبتين المقررتين بالمادتين ٤ و٣ من
القانون رقم ٨٨ لسنة ١٩٤٢ كما يؤقف تحصيل المستحق منها عن
سنة ١٩٤٥

مادة ٢ - يؤدى نقدا التعويض الكلى المنصوص عليه فى الفقرة "ب" من
المادة ٩ من القانون المذكور عقب تقديره نهائيا مضافا إليه فائدة
قدرها ٣٪ محسوبة من تاريخ وقوع الضرر إلى تاريخ إخطار الطالب
بإعداد صرف التعويض .

مادة ٣ - تنتقل حقوق الدائنين وأصحاب الحقوق العينية إلى قيمة
التعويض الكلى مع بقاء الأرض ضامنة للحقوق المذكورة إذا كان التعويض
لا يفي بها .

مادة ٤ - يُلغى القانون رقم ٨٨ لسنة ١٩٤٢ معمولا به فيما لا يتعارض
مع أحكام هذا القانون إلى أن يصدر مرسوم بانتهاء العمل به .

لهلخص

مرسوم بشأن الأرض المقام عليها مبنى
مرضى مستشفى الرمد والأرض المحيطة به
بناحية سوهاج مركز سوهاج بمديرية جرجا .
قرار وزارى رقم ١٥ لسنة ١٩٤٦ بإضافة
المكونة إلى الجدول رقم ١ الملحق بالمرسوم
بقانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٤٥
قرارات وزارية أرقام ٢٩ و-٣١٥٣ لسنة
١٩٤٦ من وزارة القنون .
قرار وزارى بمنح درجة بكالوريوس فى الصيدلة
قرار رقم ١٤٧ من وزارة الدفاع الوطنى .
قرار ببيان الشوارع ، الميادين والأحياء التى
لا يجوز للباة التجول فى الممرات أو الوقوف
فيها "بتدشين الكوم" .

قانون رقم ١ لسنة ١٩٤٦ بتقرير أحكام
جديدة بشأن التعويض عن التلف الذى يصيب
المبانى والمصانع والمعامل والآلات
الناتجة بسبب الحرب .
مرسوم بتعيين مساعد تربية لدى الهام كم المختلطة
مرسوم بإنشاء كرسى جديد بكلية الطب بجامعة
قواد الأول .
مرسوم بإنشاء درجة دكتور فى الطب فى فرع
الأمراض العصبية بكلية الطب بجامعة
قواد الأول .
مرسوم بإنشاء مستوصفات بمديرية الدقهية .
مرسوم بإنشاء مجلس لسياحة والمصايف
والمشاقق .

لهلحق بهذا العدد :

وزارة المالية - مطبعة الأموال المقررة - مجوزات إدارية .

المخص عسند الأسس الابتدائى والنظام الداخلى للاتحاد التعاونى لمركز إيناهى البارد
(البحيرة) ، وتعديل فى النظام الداخلى للجمعيات التعاونية المنزلية لعامل ومستخدم شركة
سجارساوتيلكا ، مصنع كبريت البنا بمحرم بك ، ومستخدم وعامل مصنع زخارى بالبان
(بالاسكندرية) ، واندماج جمعيات تعاونية منزلية بالاسكندرية وتقرير عن تصفية حسابات
جمعية التعاون الزراعية بناحية العادلية بفارسكور (دقهلية) .

لهيوان نجلاة الملك

لهعطف حضرة لهاحب لهجلالة مولانا الملك المعظم لهانعم :

رتبة لهيكوية لهن الدرجة الثانية

لهلى كل من :

لهاحب العزة حسين محمود راضى بك ، المنتدوب فوق العادة والوزير
المفوض من الدرجة الثالثة فى السويد والنرويج .

لهصاحب العزة عبد الكريم صفوت بك ، المنتدوب فوق العادة والوزير
المفوض من الدرجة الثالثة فى أفغانستان .

لهصاحب العزة محمد نجيب حتاته بك ، عميد دار العلوم سابقا .

شادة ٥ - هلل وزراء المالية والأشغال العمومية والمعدل والتجارة والصناعة تنفيذ هذا القانون كل فيما يخصه ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

لويكون لوزيرى المالية والأشغال العمومية اتخاذ القرارات اللازمة لتنفيذه .

شأمر أن يصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر القبة فى ٢٠ مفرسة ١٣٦٥ (٢٤ يناير سنة ١٩٤٦) .

شأروق

شأمر حضرة شأحاب الجلالة
لوزير الأشغال العمومية (بالنيابة) لوزير المالية لئيس شجلس لوزراء
شهد شحميد شيدر شكرم شهيد شحمود شهيم شقراشى
لوزير التجارة والصناعة لوزير العدل (بالنيابة)
شحن شحمود شراهم شهيد شلمادى

شرسوم

بانشاء كرسى جديد بكلية الطب بجامعة فؤاد الأول

شحن شأروق الأول ملك شصبر

شأمد الاطلاع على القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٣٧ الصادر باعادة تنظيم جامعة فؤاد الأول المعدل بالقانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٣٣ وبالمرسوم بقانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٣٥ وبالقانون رقم ٣٣ لسنة ١٩٤٢ ؛

لويلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٣٣ الخاص بشروط توظيف أعضاء هيئة التدريس بالجامعة وتأديبهم المعدل بالمرسوم بقانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٣٥ وبالقانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٤٢ ؛

لويلى ماقرره مجلس الجامعة بتاريخ ٢ ديسمبر سنة ١٩٤٥ ؛
لويبناء هل ماعرضه علينا وزير المعارف العمومية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

لويستأ بما هو آت :

شادة ١ - ليشأ بكلية الطب بجامعة فؤاد الأول كرسى لمادة التخدير .
شادة ٢ - هلل وزير المعارف العمومية تنفيذ مرسومنا هذا ما
صدر بقصر القبة فى ٢٠ مفرسة ١٣٦٥ (٢٤ يناير سنة ١٩٤٦)

شأروق

شأمر حضرة شأحاب الجلالة
لوزير المعارف العمومية لئيس شجلس لوزراء
شحمود شهيم شقراشى شسنورى

شرسوم

بانشاء درجة دكتور فى الطب فى فرع الأمراض العصبية بكلية الطب بجامعة فؤاد الأول

شحن شأروق الأول ملك شصبر

شأمد الاطلاع على القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٣٧ الصادر باعادة تنظيم جامعة فؤاد الأول، المعدل بالقانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٣٣ وبالمرسوم بقانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٣٥ وبالقانون رقم ٣٣ لسنة ١٩٤٢ ؛

لويلى المرسوم بقانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٣٩ بوضع اللائحة الأساسية لكلية الطب المعدل بالقانون رقم ٨٣ لسنة ١٩٤٤ ؛

لويلى المرسوم الصادر فى ٢ نوفمبر سنة ١٩٣٩ باعتماد اللائحة الداخلية لكلية الطب المعدل بالمراسم الصادرة فى ٩ أبريل و ١٥ مايو سنة ١٩٤٠ و ٣١ يناير سنة ١٩٤٣ ؛

شرسوم

١٥٧

بتعيين مساعد نيابة لدى المحاكم المختلطة

شحن شأروق الأول ملك شصبر

شأمد الاطلاع على لائحة التنظيم القضائى للمحاكم المختلطة المصدق عليها بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٣٧ ؛

لويبناء هل ماعرضه علينا وزير العدل ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

لويستأ بما هو آت :

شادة ١ - شعين جمال أحمد بدر افندى المحامى لدى المحاكم الوطنية مساعدا للنيابة لدى المحاكم المختلطة .

شادة ٢ - هلل وزير العدل تنفيذ مرسومنا هذا ما

صدر بقصر القبة فى ٢٠ مفرسة ١٣٦٥ (٢٤ يناير سنة ١٩٤٦)

شأروق

شأمر حضرة شأحاب الجلالة
لوزير العدل (بالنيابة) لئيس شجلس لوزراء
شحمود شهيم شقراشى شراهم شهيد شلمادى